mroftalp htehaB ni knil muideM

من دروس المسجد النبوي

الدرس)51(من الطهارة من البلوغ بالمسجد النبوي

خالد المصلح

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. صلى الله عليه وسلم على آله وصحبه ومن والاه الحمد لله رب العالمين احمده حق حمده لا احصي ثناء عليه وكما اثني على نفسه - 00:00:00

واشهد ان لا اله الا الله اله الاولين والاخرين لا اله الا هو الرحمن الرحيم واشهد ان محمدا عبد الله ورسوله صفيه وخليله قيرته من خلقه بعثه الله بالهدى ودين الحق بين يدي الساعة بشيرا ونذيرا - 00:00:23

وداعيا اليه باذنه وسراجا منيرا بلغ الرسالة وادى الامانة ونصح الامة وجاهد في الله حق الجهاد حتى اتاه اليقين وهو على ذلك وصلى الله عليه وعلى اله وصحبه ومن اتبع سنته واقتفى اثره باحسان الى يوم الدين - 00:00:44

اما بعد نحمد الله تعالى على ما من به من هذه الشريعة المباركة التي جعلها الله تعالى طهارة للبواطن والقلوب وطهارة للابدان والظواهر فان من اول ما جاءت به الشريعة امر الله جل وعلا - 00:01:05

التطهير حيث قال جل في علاه يا ايها المدثر قم فانذر وربك فكبر وثيابك فطهر والرجز فاهجر فامر الله تعالى رسوله بجملة من الاوامر من اعظمها ما كانت به بداية هذه - 00:01:30

الشريعة من تطهير القلوب بالتوحيد وتطهير الاعمال والابدان بطيب الحال وصالح العمل والتخلي عما يستقبح ويستقذر فقوله جل وعلا وثيابك فطهر امر له بالطهارة الظاهرة وهو امر له بالطهارة الباطنة لان الطهارة الباطنة - 00:01:55

بها يدرك المرء طهارة المظهر فلا يطهر باطل ظاهره متسخ كما انه لا يطهر ظاهر باطنه متسخ في الغالب مع امكان التطهير ولهذا كانت هذه الاية دليلا على وجوب تطهير القلوب من الشرك - 00:02:22

والمعصية والنفاق وتطهير الظواهر من كل ما يستقبح ويستقذر وان الشريعة جاءت البعد عن كل ما يستقبح من الاقوال والاعمال والاعيان فنهت عن رديء الاخلاق وسيء القول كما انها نهت - 00:02:47

عما يقدر الانسان من الاوساخ والنجاسات كل ذلك لتكميل حال الانسان فان الشريعة جاءت بتكميله في كل حال في ما يطيب به حاله مع ربه وفيما يطيب به حاله مع نفسه وفيما يطيب به حاله مع من حوله - 00:03:15

فالشريعة جاءت بكل هذه المعاني التي ينبغي للمؤمن والمسلم ان يراعيها وان يتنبه اليها فطهرته من النجاسة المعنوية ومن النجاسة الحسية طهرته من النجاسة المعنوية بالتوحيد وطهرته من النجاسة الحسية بامره بان يتجنب كل ما يقذره وينجسه - 00:03:39

ولهذا كملت للمؤمن الطهارتان طهارة القلوب بالتوحيد وطهارة الابدان والاعمال بالطيب من الاقوال والاعمال والاحوال والظواهر في هذا المجلس ان شاء الله تعالى سنتطرق الى جملة من الاحاديث النبوية الشريفة - 00:04:08

فيما يتصل النجاسات واحكامها وهي قضية ذات بال لان النجاسة الظاهرة تجلب نجاسة الباطل فلا ينبغي للمؤمن ان يتهاون في التوقي من النجاسات ولا يمكن لمؤمن ان يتلقى النجاسات الا بمعرفتها - 00:04:31

وادراك حقيقتها حتى يتواقاها مر رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم كما في الصحيح من حديث عبدالله ابن عباس بقبرين فقال النبي صلى الله عليه وسلم انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير - 00:04:55

فاخبر النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم بان صاحبي هذين القبرين يعذبان واخبر ان عذابهما ليس في شيء يصعب عليه ما توقيه ولذلك قالوا يعذبان وما يعذبان في كبير يعني ليس في شيء كبير يعجزان عن توقيه والبعد عنه والسلامة منه - 00:05:17

اما احدهما فكان يمشي بالنميمة والسلامة من النميمة وهي نقل الكلام بين الناس على وجه الافساد بان يمسك الانسان لسانه والا

يتكلم الا بخير كما قال صلى الله عليه وسلم فيما رواه البخاري ومسلم من حديث ابي هريرة من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليقل خيرا او ليصمت. وهذا قانون نبوي - 00:05:41

يضبط به الانسان لسانه فما كان خيرا فتكلم فيه وما كان ليس بخير احفظ لسانك عنه اما استحبابا واما وجوبا استحبابا فيما اذا كان من غير المحرمات ووجوبا امسك لسانك عما هو محرم من الكذب والنميمة والغيبة وسائر وسائر رديء القول - 00:06:08

ثم قال صلى الله عليه وعلى اله وسلم واما الاخر فكان لا يستنزه من البول. وفي رواية لا يستتر من البول وهما متقاربان في المعنى لا يستنزه اي لا يتطهر من البول - 00:06:34

التنزه هو التطهر والتبرؤ والتخلص من البول. واما الاستتار لا يستتر من البول فله معنيان اما انه كان لا لا يتوقع ما يرجع عليه من البول فيصيب بدنه وثيابه هذا لا يستتر من البول - 00:06:53

واما انه كان يقضي حاجته ويكشف عورته امام الناس ولا يبالي وكلاهما داخل فيما جاءت الشريعة بالنهي عنه. فالاستتار من البول يشمل هذا وهذا يشمل توقيه والبعد عن ان يصيبك منه شيء بالحرص على - 00:07:13

اجتناب رشاش البول وما يكون من اصاباته والامر الثاني ان يستتر الانسان فاذا اراد قضاء حاجته فليعمد الى مكان لا يبدي فيه عورته ليراها الناس فان ذلك مما يمقته الله تعالى - 00:07:33

وهو من كبائر الذنوب عدم المبالاة بحفظ العورات هو من كبائر الذنوب التي توجب العقوبات كما دل عليه هذا الحديث حديث ابن في الصحيحين والمقصود ان الشريعة جاءت في النهي عن نوعي النجاسة - 00:07:53

وامر المؤمنين بتوقي هذين النوعين نجاسة القلوب بالشرك والبدعة والنجاسة والمعصية ونجاسة الابدان بتوقي النجاسات بالتنزه والتنظف منها وبتوقي ان يصيب الانسان منها شيء. وقد جاء في الطبراني باسناد لا بأس به من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال عامة عذاب القبر - 00:08:13

في البول في البول يعني لاجل البول في هنا للسببية اي لاجل البول عامة عذاب القبر اي عامة من يعذب في القبر في البول اي لاجله وذلك بعدم التحوط منه وعدم صيانة النفس من ان يصيب الانسان منه شيء - 00:08:45

ولهذا من المهم لكل مؤمن ان يحرص في قضاء حاجته ان يبعد نفسه عن ان يصيبه شيء واذا كان توقي البول مع صعوبته في بعض الاحيان مما ينبغي للمؤمن ان يعتني به فتوقي ما هو اشد واغلظ نجاسة وهو الغائط من باب اولى - 00:09:08

انما ذكر البول لكثرة مباشرة الانسان له ولان التوقي منه فيه نوع من تعب والعناية التي يحتاجها ليسلم منه بخلاف الغائط والمقصود ان المؤمن لا يتحقق السلامة من النجاسات التي ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في هذه العقوبة الا بان يعرف ما هي النجاسة - 00:09:31

حتى يتوقاها وليعلم ان الاصل في الاشياء الطهارة فما من شيء الا الاصل فيه الطهارة. هذا هو الاصل يعني الذي يرجع اليه في الحكم على الاشياء انها طاهرة الاعيان هذا هو الاصل الذي ينطلق منه - 00:09:59

في كل شيء فاذا سأل الانسان هل هذا طاهر او نجس؟ الاصل انه طاهر. هل هذا الكرسي طاهر او نجس؟ الاصل انه طاهر. هل هذه العمدان طاهر او نجسة؟ الاصل انها طاهرة - 00:10:18

الاصل في كل شيء الطهارة حتى يقوم دليل التنجيس سواء كانت طاهرة عينا او طاهرة حكما فلا يحكم بشيء انه نجس نجاسة عينية ولا انه نجس نجاسة حكمية الا بدليل يدل على ذلك - 00:10:31

اما ما يتعلق بالنجاسة العينية فالدليل لابد ان يكون من الكتاب والسنة لابد ان يأتي دليل من القرآن دليل من السنة ينص على ان هذا الشيء نجس حتى يحكم بنجاسته - 00:10:50

فاذا لم يقم دليل فالاصل الطهارة فلا يحكم لشيء من الاعيان بانه نجس حتى يقوم الدليل على نجاسته. هذا فيما اذا كانت النجاسة عينية. اما اذا كانت النجاسة حكمية فان دليل ذلك - 00:11:07

هو وجود اثر النجاسة طعما او لونا او رائحة وهذا دليل يستند الى الادلة الشرعية التي تدل على ان الاصناف الاشياء الطهارة ما لم

يتغير ذلك الشيء بنجاسة وقعت فيه او لابست - 00:11:23
فتغير طعمه او لونه او ريحه فهذه فهذه العلامات الثلاثة اقامتها الادلة فيما يتعلق بالنجاسة الحكمية والفرق بين النجاسة العينية والنجاسة الحكمية ان النجاسة العينية لا يمكن تطهيرها كالخنزير مثلا ولحم الميتة هذي كلها والبول - 00:11:46
والغائط هذه كلها نجاسات عينية لو جبت لو اتيت بمياه البحر كلها وصببتها على على هذه الاعيان فانها لا تطهر هي باقية على جلستها لان نجستها عينية بخلاف القسم الثاني وهو النجاسة الحكمية فهذه تطهر بالتطهير - 00:12:07
مثاله اصاب ثوبك قطرة بول. هذه تسمى نجاسة. الثوب الان نجس نجاسة حكمية. كيف يطهر بان طهره بما يزيل النجاسة يزيل اثرها لونا وطعما ورائحة وبهذا يطهر ومعرفة هذه الامور ينبغي ان تكون حاضرة عند كل مسلم لانه مما يلابسها ويحتاجها والامر ليس بيسير. من حيث - 00:12:27
تغليظ الشريعة فيه الامر عظيم انهما ليعذبان وما يعذبان في كبير اما احدهما فكان لا فكان يمشي بالنميمة واما الاخر فكان لا يستتر من البول او لا يستنزه من البول - 00:12:56
فينبغي للمؤمن ان يحرص على تعلم هذه الاحكام ليتوقى تلك الابار وتلك الاثار المترتبة على مقارفة وملابسة تلك النجاسات هذا الباب قال فيه المصنف رحمه الله باب باب ازالة النجاسة - 00:13:11
وبيانها اتى به في كتاب الطهارة رحمه الله ليبين لنا امرين اولا يبين لنا ما هي النجاسة وهذه المرتبة الاولى التي نحتاجها ثم بعد ذلك كيف تزال هذه النجاسة كيف تطهر هذه النجاسة - 00:13:31
وقد ذكر رحمه الله في الباب جملة من الاحاديث النبوية التي جاء فيها النص على اعيان بانها نجسة وهذا يعزز القاعدة التي ذكرناها قبل قليل انه لا يحكم لشيء من الاعيان بانه نجس الا ايش - 00:13:53
الا بدليل والا فالاصل طهارة فالاصل طهارته وانه طاهر حتى يقوم الدليل على نجاسته وليعلم ان هذه النجاسات ايها الاخوة مما تؤثر على سلوك الانسان ملابستها قد يقول قائل يعني التوقي منها فقط يتعلق - 00:14:13
شيء يعني تكميلي شيء جمالي شيء آآ لا علاقة له بالديانة وهذا غلط فان هذه الاشياء ملابستها فان ملابسة هذه الاشياء وعدم العناية بازالتها والتوقي منها نقص في الدين والصحابة كانوا يتوقعون مما هو - 00:14:34
من النجاسات المعنوية او من الامور المعنوية التي تنقص بها حالهم فكيف بالنجاسات العينية لقي رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم ابا هريرة في طريق فانخنس ابو هريرة - 00:14:57
اي انسحب وانزوى وذهب عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فلما عاد قال اين كنت يا ابا هريرة؟ فقده النبي صلى الله عليه وسلم فسأل عنه قال يا رسول الله اني كنت جنبا فكرهت ان اجالسك - 00:15:13
والجنابة امر معنوي يصيب الانسان ينقص بحاله عن الكمال فكره ابو هريرة ان يخالط النبي صلى الله عليه وسلم وهو جنب لما في الجنابة من النقص عن كمال الحال فقال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:30
ان سبحان الله ان المؤمن لا ينجس ان المؤمن لا ينجس اي ان المؤمن لا تصيبه النجاسة بسبب ما يقوم به من الاوصاف الناقصة عن طهارته التي ينبغي ان يكون عليها - 00:15:53
فاذا كان الصحابة يتوقون مجالسة النبي صلى الله عليه وسلم لاجل امر كهذا فينبغي للمؤمن ان يعتني بالنجاسة التي هي متيقنة وهي النجاسات التي جاءت الشريعة بالنص عليها فيجتنبها ويتوقعها. وقد امر الله تعالى باجتناب النجاسات. فقال وثيابك - 00:16:09
فطهر وكذلك قال جل وعلا يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر والانصاب والازلام رجس من عمل الشيطان ايش فاجتنبوه فامر باجتنابه بل امر الله تعالى بابعاد من كان نجسا نجاسة معنوية عن اماكن البر والخير. فقال يا ايها الذين امنوا انما المشركون - 00:16:32
هذي نجاسة معنوية وليست حسية ثم رتب على ذلك حكما فقال فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا كل هذا يدل على ان

النجاسة تؤثر على الانسان جاء ام ابى - 00:17:00
فينبغي له ان يحرص على توقي النجاسات والا تنقص حاله بسبب ملابسته لها فانه ينقص من حاله بقدر تهاونه في التوقي منها ولهذا من المهم ان تعرف ما هي النجاسات نحن ذكرنا قاعدة ثم الان نذكر - 00:17:18
في النجاسات ما دل الدليل على انه نجس وما الذي ينبغي تجاهه لكن من المهم ان نفهم المقدمة وهي ان الاصل في الاشياء الطهارة حتى يقوم الدليل على التنجيس. والدليل بالنسبة للنجاسات العينية هو ما جاء في الكتاب والسنة - 00:17:39
واما النجاسات الحكمية فهو ما دل عليه الكتاب والسنة من ان الشيء تغير طعمه او لونه او رائحته بنجاسة لابسته او خلطته فالاول التعيين فيه نصي والثاني الاصل جاء تعيينه في الكتاب والسنة ولكن تحقيق المناط فيه هو مما يرجع الى اجتهاد المجتهدين - 00:17:58
ليروا هل تعثر الشيء طعما او لونا او رائحة بالنجاسة التي خالطته نعم سم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله واصحابه - 00:18:29
قال المصنف الامام ابن حجر الشافعي رحمه الله تعالى باب ازالة النجاسة وبيانها عن انس عن انس ابن مالك رضي الله عنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخمر تتفق خلاه قال لا اخرجه - 00:18:48
المصنف رحمه الله قال باب ازالة النجاسة وبيانها. والاولى في التصنيف والله تعالى اعلم ان يذكر اولا البيان ثم يذكر الازالة لان الازالة فرع عن البيان فكان الاولى في التصنيف ان يقول باب بيان النجاسة وازالتها - 00:19:06
لان الازالة حكم مترتب على معرفة النجاسة فقوله رحمه الله باب ازالة النجاسة الازالة هو النقل وازالة النجاسة الاصل في ازالتها الماء هذا هو الاصل وسيأتي جملة من الاحكام المتعلقة بمزيلات النجاسة - 00:19:26
كما اه فيما يذكره المصنف رحمه الله من الاحاديث انما الاصل فيما يتعلق بازالة النجاسة هو تنحيتها واذهابها والمقصود بالنجاسة التي تزال هنا النجاسة الحكمية اما النجاسة العينية فلا يمكن ان تزال - 00:19:47
لانه حكم متعلق بالعين الميتة على سبيل المثال لو عندك شاة ميتة عندك اه بقرة ميتة عندك ابل ميت هذا نجس لو جئت بحار الدنيا وصببتها عليه ما طهر. فلا يمكن ان تزال النجاسة. لان النجاسة تتعلق بعين الشيء - 00:20:09
فقوله رحمه الله باب ازالة النجاسة المقصود بالنجاسة هنا ايش النجاسة الحكمية هي التي تزال وازالتها هو باذهاب علامات النجاسة سواء كان ذلك في لون او في طعم او في رائحة - 00:20:32
هذا معنى قوله رحمه الله باب ازالة النجاسة وقوله وبيانها اي وبيان النجاسة معنى وانواعا واحيانا فيان النجاسة معنى هو لم يتكلم عنه لانه يكتفي بسياق الاحاديث لكن نحن نقول النجاسة في اللغة القذارة - 00:20:49
وفي الاصطلاح شيء مستقذر شرعا يمنع من الصلاة شيء مستقذر شرعا يمنع من الصلاة او تمنع مصاحبته في الصلاة هذا التعريف اخسر التعريفات التي ذكرها العلماء للنجاسة وذكروا جملة من التعريفات الاخرى لكن يكفي في التعريف ما تفهم به المعنى - 00:21:15
ولا حاجة الى ما وراء ذلك لان التعريفات لا يسلم منها الدين الا ويرد عليه من الانتقادات ما يرد ولهذا طالب العلم ينبغي ان يقتصر على ما يعرف به المقصود - 00:21:43
دون الدخول الى المناقشات التي تتعلق بالحدود والتعريفات لان هذا يطيل عليه المشوار ويقطعه عن بلوغ الغاية والمقصود. اذ المقصود وبالتعريفات ايش بيان الشي وتصويره اجمالا ولهذا النبي صلى الله عليه وسلم يعمل في كثير من الاحيان في تعريفاته الى التعريف بالمثال - 00:21:56
وهذا لان المقصود هو التقريب تقريب الشيء الى الذهن فلما قال صلى الله عليه وسلم اخوف ما اخاف عليكم الشرك الاصغر قالوا ما الشرك الاصغر يا رسول الله؟ قال الرياء - 00:22:22
عرفه بايش بمثال لان الشرك الاصغر اوسع من ان يكون في الرياء اذ ان الشرك الاصغر تعريفه الاجمالي انه كل قول او فعل او اعتقاد

يفضي الى الشرك الاكبر يؤدي الى الشرك الاكبر - 00:22:34
هذا هو تعريف الشرك الاصغر من حيث المعنى العام الذي يشمل كل انواعه. لكن النبي صلى الله عليه وسلم الذي بعثه الله بالتيسير طرف التعريف على ما يقرب به المعنى ويدرك ويدرك به المقصود - 00:22:52
فقال صلى الله عليه وسلم لما سئل عن الشرك الاصغر قال الرياء وهكذا ينبغي في التعريفات ان يقتصر على ما يعرف به المطلوب في ادنى حدوده ويحصل به تصور المطلوب - 00:23:07
دون الدخول الى تطبيق ما يذكره المناطق في الحدود من ان يكون مانعا جامعا فان هذا يصعب اذا النجاسة هي شيء مستقذر شرعا وليس مستقذر حسا ولا مستقذر طبعا ولا مستقذر عرفا لان هذه امور - 00:23:23
تختلف فيها الطبائع قد تستقذر شيئا في بلد لا يستقذره الاخرون في بلد اخر وبالتالي الاستقدار امر نسبي العرفي والطبعي هذا امر مختلف فيه العرفي العادي امر مختلف فيه هناك استقبال طبعي وهو ما فطر عليه الناس لكن ايضا هذا يطرأ عليه اختلاف لكن ما اجتمع عليه - 00:23:42
انه مستقذر كاستقدار البشر للبول والغائط هذا امر متفق عليه في جميع بشرية لا يختلف فيه عرف عن عرف ولا بلد عن بلد فهذا استقدار طبعي لكنه يثبت به الحكم الشرعي - 00:24:07
من انه نجس من النجاسات والمقصود ان النجاسة شيء مستقذر شرعا لا عرفا ولا عادة يمنع اصطحابه في الصلاة او لا يصح السحاب في الصلاة او لا تصح الصلاة معه كلها معاني متقاربة اي يجب توقيه والتخلي عنه في الصلاة. هذا تعريف النجاسة - 00:24:24
وهي انواع سيأتي ذكرنا منها نوعين قبل قليل النجاسة الحسية والنجاسة المعنوية. النجاسة الحسية هي الاعيان التي حكمت الشريعة بانها نجسة واما النجاسة المعنوية فهي ليست شيئا معنويا هي ليست شيئا معينا انما هو وصف يقوم بالشخص يكون به نجسا. مثال ذلك - 00:24:50
الشرك فان وصف اذا قام في الشخص كان به نجسا ولذلك قال الله جل وعلا انما المشركون نجس نجس اي انهم نجسون نجاسة معنوية ومثله ايضا قول الله تعالى انما الخمر والميسر والانصاب والازلام - 00:25:17
في عندنا الان اربع مذكورات في الاية انما الخمر الخمر عيب والميسر الميسر الميسر عمل وليس شيئا معينا. والازلام عين وهي ما يستقسم به من مما يستكشف به الغيب والانصاب ما يعبد من دون الله جمع نصوص - 00:25:39
ذكر اربعة اشياء ثلاثة منها اعيان واحدها عمل وهو الميسر كلها جمعها في قوله رجس من عمل الشيطان فالنجاسة هنا في هذه الاشياء من العلماء من قال انها عينية في الاعياد ومعنوية في الاعمال - 00:26:01
عيني في الاعيان كالخمر ومعنوية في الاعمال كالانصاب والازلام والميسر لان الانصاب والازلام ليست نجسة في عينها انما نجسة بما ارتبط بها من الكفر والشرك بالله عز وجل فالانصاب يستقسم بها - 00:26:22
ويعرف بها ويستكشف بها ما يكون في المستقبل كذبا وزورا فلا يعلم الغيب الا الله والانصاب تعبد من دون الله فيشرك بها من دون الله فيقع الناس فيها بالشرك وقوله رجس هنا الرجس يشمل - 00:26:45
النجاسة العينية والنجاسة الحكمية هذا بالنسبة لانواعها. ايضا من حيث انواع النجاسة تنقسم الى قسمين باعتبار اخر وهي نجاسة حكمية ونجاسة عينية النجاسة الطارئة تسمى حكمية والنجاسة الاصلية تسمى نجاسة عينية - 00:27:04
وتقدم الاشارة الى الفرق بينهما فالبول نجس نجاسة عينية اذا اصاب البول بقعة او ثوبا او بدنا او آآ مكانا فانه سيتنجس نجاسة حكمية بمعنى ان هذا الثوب هذا المكان هذه هذا البدد تنجس نجاسة حكمية ازالتها بتطهيرها - 00:27:31
هذا ما يتعلق ببيان النجاسة. اما اعيان النجاسة فهذا ما سيأتي ذكره في الاحاديث - 00:27:53